

Distr.: Limited
20 September 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والثلاثون

١٠-٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألبانيا*، ألمانيا، أندورا*، أوروغواي*، أوكرانيا، آيرلندا*، آيسلندا، إيطاليا*، باراغواي*، البرازيل، البرتغال*، بلجيكا، بلغاريا*، بولندا*، بيرو، تايلند*، تركيا*، الجبل الأسود*، الجزائر*، رومانيا*، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد*، سويسرا، شيلي، فرنسا*، الفلبين، فنلندا*، قبرص*، قطر، كرواتيا، كندا*، كوستاريكا*، لايفيا*، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، ليختنشتاين*، مدغشقر*، المغرب*، المكسيك، ملديف*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موناكو*، النمسا*، هندوراس*، هنغاريا، هولندا*، اليونان*، مشروع قرار

٣٩/... البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يؤكد من جديد أن على الدول واجب ضمان أن يهدف التثقيف إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وفق ما ينص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١١٣/٥٩ ألف المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الذي أعلنت الجمعية العامة بموجبه البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وإلى قرارها ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، الذي قررت فيه الجمعية العامة أموراً منها أن يعمل مجلس حقوق الإنسان على النهوض بالتثقيف والتعلم في مجال حقوق الإنسان،

* دولة غير غرض في مجلس حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-15438(A)



* 1 8 1 5 4 3 8 *

وإذ يؤكد من جديد إعلان الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان، الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ١٣٧/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،

وإذ يشير إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان السابقة بشأن البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وآخرها القرار ١٢/٣٦ المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧،

وإذ يشير أيضاً إلى أن البرنامج العالمي هو مبادرة مستمرة نُظمت وفقاً لسلسلة من المراحل المتعاقبة للمضي في تنفيذ برامج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في جميع القطاعات، وأنه ينبغي للدول أن تواصل تنفيذ المراحل السابقة مع اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ المرحلة الحالية،

وإذ يُقر بأن البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان ركز، في مرحلته الأولى، على إدماج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في نظامي التعليم الابتدائي والثانوي، وركز في مرحلته الثانية على إدماج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في نظام التعليم العالي والتدريب على حقوق الإنسان المقدم إلى المعلمين والمربين والموظفين المدنيين وموظفي إنفاذ القانون والموظفين العسكريين، في حين ركز البرنامج العالمي، في مرحلته الثالثة، على تنفيذ المرحلتين الأولى والثانية وتعزيز تدريب الصحفيين والإعلاميين في مجال حقوق الإنسان،

واعتقاداً منه بأن التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان لا غنى عنهما لإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ويسهمان بدرجة كبيرة في تعزيز المساواة ومنع الصراعات وانتهاكات حقوق الإنسان وتعزيز المشاركة وتوطيد العمليات الديمقراطية بهدف إرساء مجتمعات يلقي فيها الناس جميعاً التقدير والاحترام دون تمييز أو فصل من أي نوع كان، من قبيل التمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر،

وإذ يُسلم بالصلات القائمة بين الحق في التعليم والكفاح ضد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وبالدور الجوهري للتعليم، بما في ذلك تعليم حقوق الإنسان والتعليم الذي يقوم على أساس الوعي بالتنوع الثقافي واحترام هذا التنوع، وبخاصة في صفوف الشباب، في منع واستئصال جميع أشكال التعصب والتمييز،

وإذ يشير إلى اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك الغاية ٧ من الهدف ٤، وإطار العمل الخاص بالتعليم حتى عام ٢٠٣٠، ويؤكد أوجه الترابط بين جميع أهداف وغايات التنمية المستدامة وطابعها المتكامل،

١- يحيط علماً بتقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن القطاعات المستهدفة أو مجالات التركيز أو قضايا حقوق الإنسان المواضيعية للمرحلة الرابعة من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان^(١)؛

٢- يشجع الدول والجهات المعنية صاحبة المصلحة على أن تسعى، خلال المرحلة الرابعة من البرنامج العالمي، إلى تعزيز الجهود الرامية إلى المضي قدماً بتنفيذ المراحل الثلاث السابقة، مع التشديد بصفة خاصة على ما يلي:

(أ) المضي قدماً بعملية التنفيذ عن طريق التركيز بوجه خاص على النساء والفتيات والأطفال، والتعاون مع المجموعات والأفراد الذين يعيشون في حالة ضعف، وفقاً للهدف الوارد في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ والمتمثل في "ألا يتخلف أحدٌ عن الركب"، وتدعيم ما أُنجز من عمل؛

- (ب) توفير التدريب والتثقيف في مجال حقوق الإنسان للمربين في إطار برامج التثقيف والتدريب الرسمية وغير الرسمية، ولا سيما العاملين منهم مع الأطفال والشباب؛
- (ج) الاضطلاع بأنشطة البحث والاستقصاء ذات الصلة وتقاسم الممارسات الجيدة والدروس المستفادة وتقاسم المعلومات مع جميع الجهات الفاعلة؛
- (د) تطبيق منهجيات تثقيفية سليمة تستند إلى الممارسات الجيدة وتخضع لتقييم متواصل، وتعزيز هذه المنهجيات؛
- (هـ) تعزيز الحوار والتعاون والتواصل الشبكي وتقاسم المعلومات بين الجهات المعنية صاحبة المصلحة؛
- (و) المضي في إدراج التدريب والتثقيف في مجال حقوق الإنسان في المناهج الدراسية والتدريبية؛
- (ز) تعزيز متابعة تنفيذ جميع المراحل السابقة من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان؛
- ٣- يقرر أن يجعل من فئة الشباب محور تركيز المرحلة الرابعة من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، مع التشديد بصفة خاصة على التثقيف والتدريب بشأن القضايا المتعلقة بالمساواة، وحقوق الإنسان وعدم التمييز، والإدماج واحترام التنوع بغية بناء مجتمعات سلمية تشمل الجميع، كما يقرر أن يوائم المرحلة الرابعة مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وبخاصة الغاية ٤-٧ من أهداف التنمية المستدامة، مع مراعاة أوجه التآزر بين مختلف المفاهيم والمناهج التعليمية المذكورة فيها؛
- ٤- يطلب إلى الدول، والسلطات الحكومية المعنية حيث ما كان ذلك ومنطبقاً، وسائر الجهات صاحبة المصلحة أن تكثف جهودها الرامية إلى تنفيذ إعلان الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان ونشره وتشجيع احترامه وفهمه على الصعيد العالمي؛
- ٥- يشجع الدول على أن تقوم، حسب مقتضى الحال، بوضع خطط عمل وطنية شاملة ومستدامة بشأن التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، وبتخصيص الموارد اللازمة لذلك؛
- ٦- يطلب إلى المفوضية السامية أن تُعد، في حدود الموارد المتاحة، ومع مراعاة تقرير المفوض السامي^(١) والمشاورات المقبلة ذات الصلة، خطة عمل بشأن المرحلة الرابعة من البرنامج العالمي (٢٠٢٠-٢٠٢٤) بالتشاور مع الدول والمنظمات الحكومية الدولية المعنية، لا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني، بما فيه المنظمات غير الحكومية، وأن تعرض خطة العمل على مجلس حقوق الإنسان لينظر فيها خلال دورته الثانية والأربعين؛
- ٧- يوصي الأمين العام بأن يكفل إتاحة مكوّن كافٍ من المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة، بناءً على طلب الدول الأعضاء الراغبة في تطوير أنظمتها الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بغية دعم التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان؛
- ٨- يقرر النظر في هذه المسألة في دورته الثانية والأربعين وفقاً لبرنامج عمله.